

هل يجوز ذهاب الزوجة مع أخو زوجها داخل البلد ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك انه يتكاسل في بعض الاحيان عن الذهاب بزوجه لبيت اهلها. يقول فاقوم بارسالها مع اخي - [00:00:00](#)

علما ان عمره قرابة العشرين سنة. يقول هي ترفض هذا الشيء. فهل علي ذنب؟ مع العلم ان بيت اهل زوجتي واهلي ليس بينهم سوى خمس دقائق مشوار بالسيارة فما الحكم في ذلك - [00:00:19](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء وجوب سد ذرائع الفساد. فسد الذرائع ربع الدين كما نص على ذلك الامام ابن القيم رحمه الله تعالى. ومن جملة ما يفرع على وجوب سد ذرائع الفساد حرمة خلوة الرجل بالاجنبية. عن - [00:00:33](#)

لا سيما اذا كان من اقارب الزوج ممن لا يستنكر العامة وجودها او وجوده معها. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين اياكم ففي الصحيح اياكم والدخول على النساء. قال رجل يا رسول الله ارأيت الحمى - [00:00:56](#) والحمى اخو الزوج. قال الحم الموت. يعني ان خلوة اخي الزوج بزوجه اخيه من اعظم طرائق الفساد. فلا يجوز لك ان تمكن زوجتك ان تركب مع اخيك لوحدها حتى ولو لمسافة دقيقة واحدة فان استطعت ان لا تعصي الله ولا في ثانية فلا تعصه. لا تعصه ولا -

[00:01:16](#)

اتق الله وقت الحرام. فان استصغار الذنب موجب للنار. ومضاعف للعقوبة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم ومحقرات الذنوب فانهن يجتمعن على المرء حتى يهلكنه. فهذه الخمس دقائق - [00:01:46](#)

هذا الاسبوع وفي الاسبوع الثاني خمس دقائق صارت عشرا وفي الاسبوع الثالث صارت ربع ساعة فتجتمع عليك حتى تهلكك فاياك ان تستحقر دقيقة واحدة تعصي فيها الله تعصي فيها الله عز وجل او تمكن احدا ان يعصي الله فيها - [00:02:06](#)

فلا يجوز لك ان تقر ركوبها مع اخيك لوحدها حتى وان كانت قد بلغت في دينها ما بلغت او كان اخوك من اعظم استقامة والتزاما فهذا شرع الله. يجب ان يطبق. يقول النبي صلى الله عليه وسلم الا لا يخلون رجل بامرأة - [00:02:26](#)

الا مع ذي محرم ولا تسافرن امرأة الا مع ذي محرم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم من حديث جابر الا لا رجل عند امرأة الا ان يكون ناكحا او ذا محرم. ويقول صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة - [00:02:46](#)

سلم لا يخلون رجل بامرأة الا وكان الشيطان ثالثهما. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء. فاذا لا يجوز لك ان تمكن زوجتك ان تركب مع اخيك لوحدها ولو - [00:03:06](#)

يسيرة حتى وان امنت من اخيك ومن زوجتك فليست القضية قضية تخوين او عدم ثقة وانما هي شريعة يجب علينا ان ننفذها وان نمثل امر الله عز وجل فيها تعبدا ورقا لله تبارك وتعالى - [00:03:26](#)

والله اعلم - [00:03:46](#)